د. هنـــدة غزيـــوي
(جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة)
Email : hinda_ghazioui@yahoo.com

مجلة البحوث والدراسات الإنسانية العدد 12–2016 ص ص 69–89

Abstract

The problem of corruption is a major problem in recent years. It is a strange phenomenon began to hope for in the various political, economic, administrative, something that hit the governance mechanisms, which give a negative impact on the social value system until tomorrow dilemma concerns and fears and demands confrontation, whether Arab or international.

***Keywords**: corruption, confrontation Arab or international, united nation*.

الملخص

تعد مشكلة الفساد واحدة من أبرز المشاكل التي طفت فوق السطح خلال السنوات الأخيرة، بل هي ظاهرة بدأت تتنامى وتتغلغل بشكل مخيف في مختلف قطاعات المجتمع الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية والإدارية، الشيء الذي انعكس سلبا على منظومة القيم المجتمعية، حتى غدا معضلة تثير القلق وتبعث المخاوف وتستوجب تدخل الدول والحكومات لمواجهته سواء عربيا أو دوليا، وذلك بوضع استراتيجيات لتوحيد الجهود للتقليل من حدة انتشاره مستقبلا.

الكلمات الدالة: الفساد، الأمم المتحدة، الجهود العربية والدولية، الرشوة، الجريمة المنظمة.

المقدمة :

يشهد الواقع المعاش في العقود الأخيرة وعلى مختلف الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية تناميا سرطانيا لظاهرة الفساد، اتسع به مجاله وشاعت صوره حتى أصبح سلوكا متسما بطابع شمولية النطاق محيطا بالنظم السياسية كافة ديمقراطية، ديكتاتورية و بالنظم الاقتصادية على تنوعها رأسمالية أو موجهة أو مخططة متغلغلا في جميع مستويات التنمية.

وقد نتج عن اتساع دائرة الفساد وعالميته عواقب وخيمة ، أعاقت وعرقلت في البلدان النامية بشكل أو بآخر خطط التنمية الاقتصادية عن تحقيق غاياتها وعرقلت جهود الاستثمار فيها، وشوهت سياسة السوق الحرة وأساءت إلى الإصلاحات المعززة للديمقراطية، مما أدى إلى زعزعة الأمن والاستقرار في شتى مناحيه .

ولا تقتصر عواقب الفساد على الدول النامية ، بل تمتد بصورة أقل حدة إلى البلدان الغنية ، فتخفض من معدلات تحسين مستويات المعيشة و تساعد تعاظم التفاوت في الدخل بفعل الإثراء غير المشروع الناتج عن السلوك الفاسد، كما يؤدي إلى تشويه التجارة الدولية والتدفقات الاستثمارية، ويسهل ارتكاب الجرائم المنظمة العابرة للحدود الإقليمية، كالرشوة الدولية و الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغسيل الأموال، وكلها آثار تهدد استقرار المجتمعات وأمنها وتقوض القيم الديمقراطية والأخلاقية وتعرض التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي على مستوى العالم لأخطار قد يعجز عن مواجهتها إذا ترسخت قوى الفساد وتجاوزت حدود السيطرة.

وقد ترتب على ذلك أن تحول الفساد من هاجس وطني و إقليمي إلى قضية سياسية عالمية أدرك العالم خطورتها و ازداد قلقه و تضاعفت مخاوفه إزاء تداعياتها و عواقبها، واستقرت في يقينه الحاجة الماسة إلى آليات فعالة للتصدي لها من خلال تعاون إقليمي ودولي جاد. ومن خلال هذه المعطيات يمكننا طرح إشكالية الدراسة التي تدور حول

حدود الجهود الدولية والعربية لمكافحة الفساد ومدى نجاعة وفعالية آليات المكافحة في التقليل أو الحد من انتشار الفساد مستقبلا ؟

الإجابة على هذه الإشكالية تكون من خلال التعرض إلى النقاط التالية:

1 – الجهود الدولية لمكافحة الفساد.

2 – الجهود العربية لمكافحة الفساد.

أولا : الجهود الدولية لمكافحة الفساد

لقد برزت مجهودات عالمية لمكافحة الفساد ، إلا أننا نشير إلى أبرزها و هي " اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الإقليمية الموقعة في باليرمو بإيطاليا عام 2000، والتي دخلت حيز التنفيذ في 29 سبتمبر 2003، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي اعتمدتها في الدورة السابعة للجنة المخصصة للتفاوض بشأنها في 01 أكتوبر 2003، وجرت مراسيم توقيعها في شهر ديسمبر من العام نفسه ، معلنة بذلك إرادة دولية صادقة لمناهضة الفساد وتجريم كافة صوره وملاحقة مرتكبيه وتوقيع الجزاءات الرادعة، كما برزت منظمات غير حكومية هدفها تقديم استراتيجيات وآليات لمحاربة الفساد بجميع أشكاله .

1 - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

لقد أفردت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المادة 08 منها لتجريم الفساد الذي انصب أساسا على صور السلوك المختلفة للرشوة في نطاق الموظفين العموميين القائمين بالخدمة العمومية ، بالتعريف الوارد في القوانين الداخلية للدول الأطراف **(Jean Larguier , 1975, P 215)** وقد شملت تلك الصور، الوعد بالرشوة أو عرضها أو منحها أي من هؤلاء، وكذلك طلب الرشوة والاشتراك في إتيان أية صورة من صور السلوك الإجرامي المشار إليها (**سرى صيام، 2004، ص 79**).

ولقد اهتمت الاتفاقية في البند الثاني من المادة 08 أعلاه بدعوة الدول الأطراف إلى تجريم صور السلوك أنفة البيان إذا ارتكبها موظف عمومي أجنبي أو موظف مدني دولي، فهو يعد خطوة مهمة في مجال تجريم الرشوة الدولية.

وقد عبرت الاتفاقية في المادة 9 الخاصة بتدابير مكافحة الفساد عن المصلحة التي تهدف الاتفاقية لحمايتها بتجريم الفساد والتدابير الأخرى لمكافحته، والمتمثلة في تعزيز نزاهة الموظفين العموميين بمن فيهم القائمون بالخدمة العمومية ، عن طريق منع فسادهم وكشف هذا الفساد عند وقوعه والمعاقبة عليه ويمتد نطاق الحماية إلى الهيئات الاعتبارية التي حرصت الاتفاقية في المادة 10 على إلزام الدول الأطراف باعتماد ما يلزم من تدابير لإرساء مسؤولية هذه الهيئات.

2 - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

لقد صادقت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ديسمبر 2003 (**مرسوم رئاسي رقم 04 – 128)**، وتضم 175 دولة و71 مادة مقسمة إلى 08 فصول، تهدف من خلالها إلى وضع تدابير لمنع الفساد وتجريم بعض التصرفات وتعزيز التعاون الدولي القضائي، الذي يأخذ شكل الوقاية وملاحقة المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون في مجال تنفيذ القانون وتوفير آليات فعالة لاسترداد الموجودات والمساعدة التقنية وتبادل المعلومات وآليات تنفيذ الاتفاقية. واعتبرت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من قبيل جرائم الفساد ما يلي:

أ– جرائم الرشوة بصورها : التي اشتملت عليها الاتفاقية السابقة (المادة 15 و16) خاصة وأن الفساد ارتبط مفهومه العام بالرشوة، حتى داخل الدول ارتبط هذا المفهوم بالرشوة على غيرها من جرائم الفساد خاصة باعتبارها اعتداء على النزاهة التي ينبغي أن يتحلى بها الموظف العام، لأن الاتجار بالوظيفة العامة يؤدي إلى التشكيك في أعمال

موظفي الدولة و في نزاهتهم (**سليمان بارش، ص 22**)، وهو ما عبر عنه بالفساد الإداري، لأن هناك أنواع أخرى من الفساد كالفساد السياسي والفساد الاجتماعي والاقتصادي ...الخ (**عصام عبد الفتاح مطر، 2011، ص12**).

ب– المتاجرة بالنفوذ: ومعناه أن يوعد الموظف العمومي أو أي شخص آخر بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياه مقابل التحريض على استغلال نفوذه الفعلي أو المفترض ، بهدف الحصول من إدارة أو سلطة عمومية تابعة للدولة الطرف على مزية غير مستحقة لصالح المحرض أو لصالح أي شخص آخر، أو قيام الموظف العمومي أو شخص آخر بطلب أو قبول تلك المزية (المادة 18 من الاتفاقية).

الملاحظ أن تعريف المتاجرة بالنفوذ في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هو نفسه المقرر في المادة 32 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته. وعلى تجريم استغلال النفوذ هو أن الفعل يتضمن إساءة إلى الثقة في الوظيفة العامة ، فالجاني يوحي إلى صاحب الحاجة أن السلطات العامة لا تتصرف وفقا للقانون وبروح من الحيدة و الموضوعية، بل تتصرف تحت سطوة ماله من نفوذ عليها (**محمود نجيب حسني، ص70**) .

ج– قيام الموظف العمومي عمدا لصالحه أو لصالح شخص آخر باختلاس أو تبديد أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خصوصية أو أي أشياء أخرى ذات قيمة ، عهد بها إليه بحكم موقعه أو تسريبها بشكل آخر (المادة 17) .

د – إثراء الموظف العمومي غير المشروع ، و المتمثل في زيادة ممتلكاته زيادة كبيرة لا يستطيع تعليلها بصورة معقولة قياسا إلى دخله المشروع (المادة 20) .

هـ– الرشوة في مجال القطاع الخاص : والتي ترتكب عمدا من المديرين للكيانات التابعة لهذا القطاع والعاملين فيه مقابل الإخلال بواجباتهم أثناء مزاولة أنشطة اقتصادية أو مالية أو تجارية (المادة 21).

و– اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص: من المديرين والعاملين الذين يعهد بهذه الممتلكات إليهم بحكم مواقعهم (المادة 22).

ي– غسل العائدات الإجرامية: والتي تعد وسيلة لمكافحة جرائم الفساد الأصلية التي تنتج هذه الأموال غير المشروعة (المادة 23).

3 - منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد

تعد منظمة الشفافية الدولية منظمة غير حكومية معنية بالفساد و تشتهر عالميا بتقريرها السنوي " مؤشر الفساد CPI "، الذي يقوم على مقارنة للدول من حيث انتشار الفساد حول العالم بالاعتماد على عدد قضايا الفساد الحقيقية ،إذ تقوم المنظمة بمسوحات تسأل رجال الأعمال و المحللين الذين يقومون بتسجيل ملاحظاتهم حول مدى فساد البلد ، الاعتماد على عدد قضايا الفساد الحقيقية، يعتمد مؤشر مدركات الفساد على البيانات التي يتم جمعها من خلال مسوحات واستطلاعات رأي توفرها (13) مؤسسة مستقلة تضم كل من: البنك الأفريقي للتنمية، والبنك الأسيوي للتنمية، ومؤسسة بيرتلسمان، ووحدة الاستخبارات الاقتصادية، وبيت الحرية، ومؤسسة البصيرة العالمية، والمعهد الدولي للتنمية الإدارية، ومؤسسة الاستشارات حول المخاطر السياسية والاقتصادية، ومؤسسة خدمات المخاطر السياسية ومؤسسة الشفافية الدولية، والبنك الدولي، والمنتدى الاقتصادي العالمي، ومشروع العدالة العالمي.

وتقيس هذه المسوحات واستطلاعات الرأي التي يعتمد عليها المؤشر المدى الإجمالي للفساد من حيث (تكرار حدوثه و/أو حجم الرشاوى) في القطاع العام والعمل السياسي، إذ توفر جميع هذه المسوحات واستطلاعات الرأي تصنيفاً للدول .تأسست هذه المنظمة على يد بيتر آيجن مدير البنك الدولي السابق ،كما تملك هذه المنظمة فروعا في أكثر من 100 دولة وتعد "الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد "الفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية .

وتعرف منظمة الشفافية الدولية الفساد بأنه "سوء استغلال السلطة من أجل تحقيق مكاسب شخصية ".

الجدول رقم 01 يبين **نتائج الدول العربية في مؤشر الشفافية لسنتي 2007 و2008.**

السنة / الدول	2007			2008		
	الدرجة من10	الترتيب دوليا	الترتيب عربيا	الدرجة من 10	الترتيب دوليا	الترتيب عربيا
قطر	6 . 0	32	1	6. 5	28	1
الامارات	5. 7	34	2	5.9	53	2
عمان	4.7	53	2	5.5	41	3
البحرين	5.0	46	3	5.4	43	4
الأردن	4.7	53	5	5.1	47	5
تونس	4 .2	61	7	4.4	62	6
الكويت	4.3	60	6	4.3	65	7
المغرب	3.5	72	8	3.5	80	8
السعودية	3.4	79	9	3.5	80	8
الجزائر	**3.0**	**99**	**10**	**3.2**	**92**	**10**
لبنان	3.0	99	10	3.0	102	11
جيبوتي	2.9	105	12	3.0	102	11
مصر	2.9	105	12	2.8	115	13
موريطانيا	2.6	123	14	2.8	115	13
ليبيا	2.5	131	14	2.6	126	15
اليمن	2.5	131	16	2 .3	141	16
سوريا	2.4	138	17	2.1	147	17
السودان	1.8	172	18	1.6	173	18
العراق	1.5	178	19	1.3	178	19
الصومال	1.4	179	20	1.0	180	20

المصدر : alijamaa1.unblog .fr.158-3/

تاريخ الدخول للموقع : 2 / 11 / 2015

الجدول رقم 02 يبين **نتائج الدول العربية في مؤشر مدركات الفساد لأعوام من 2008 إلى 2012**

الدول العربية	الترتيب عام ٢٠١٢		الترتيب عام ٢٠١١		الترتيب عام ٢٠١٠		الترتيب عام ٢٠٠٩		الترتيب عام ٢٠٠٨	
	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا
قطر	٢٧	١	٢٢	١	١٩	١	٢٢	١	٢٨	١
الامارات	٢٧	١	٢٨	٢	٢٨	٢	٣٠	٢	٣٥	٢
البحرين	٥٣	٣	٤٦	٣	٤٨	٤	٤٦	٤	٤٣	٤
الاردن	٥٨	٤	٥٦	٦	٥٠	٥	٤٩	٥	٤٧	٥
عمان	٦١	٥	٥٠	٤	٤١	٣	٣٩	٣	٤١	٣
السعودية	٦٦	٦	٥٧	٧	٥٠	٥	٦٣	٦	٨٠	٨
الكويت	٦٦	٦	٥٤	٥	٥٤	٧	٦٦	٨	٦٥	٧
تونس	٧٥	٨	٧٣	٨	٥٩	٨	٦٥	٧	٦٢	٦
المغرب	٨٨	٩	٨٠	٩	٨٥	٩	٨٩	٩	٨٠	٨
جيبوتي	٩٤	١٠	١٠٠	١٠	٩١	١٠	١١١	١٠	١٠٢	١١
الجزائر	١٠٥	١١	١١٢	١١	١٠٥	١٢	١١١	١٠	٩٢	١٠
مصر	١١٨	١٢	١١٢	١١	٩٨	١١	١١١	١٠	١١٥	١٣
موريتانيا	١٢٣	١٣	١٤٣	١٥	١٤٣	١٥	١٣٠	١٤	١١٥	١٣
لبنان	١٢٨	١٤	١٣٤	١٣	١٢٧	١٣	١٣٠	١٤	١٠٢	١١
سوريا	١٤٤	١٥	١٢٦	١٣	١٢٧	١٣	١٢٦	١٣	١٤٧	١٧
اليمن	١٥٦	١٦	١٦٤	١٦	١٤٦	١٦	١٥٤	١٧	١٤١	١٦
ليبيا	١٦٠	١٧	١٦٨	١٧	١٤٦	١٦	١٣٠	١٤	١٢٦	١٥
العراق	١٦٩	١٨	١٧٥	١٨	١٧٥	١٩	١٧٦	١٨	١٧٨	١٩
السودان	١٧٣	١٩	١٧٧	١٩	١٧٢	١٨	١٧٦	١٨	١٧٣	١٨
الصومال	١٧٤	٢٠	١٨٢	٢٠	١٧٨	٢٠	١٨٠	٢٠	١٨٠	٢٠

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنتدى الشفافية

المصدر: منتدى الشفافية transparencyforum .net

تاريخ الدخول إلى الموقع : 10 / 11 / 2015

- بالنظر إلى الجدول الذي قدمته منظمة الشفافية الدولية لعام 2008 لترتيب دول منطقة الشرق الأوسط وشمال لإفريقيا وعددها 18 دولة من الأقل فسادا إلى أكثرها، الذي يقوم على أساس سلم عشري من 10 إلى 0، نرى قطر تتصدر الترتيب وترتيبها دوليا هو 28 والصومال الترتيب الأخير بمرتبة 180 دوليا أما الجزائر فقد سجلت ثلاث (3) نقاط عام 2007 وسجلت 3.2 في عام 2008 وحلت في المرتبة 99 من بين 180 دولة عالمية و المرتبة العاشرة عربيا ، فتساوت مع لبنان وتقدمت على مصر و موريطانيا في 2009 سجلت المرتبة 111 دوليا والمرتبة 10 عربيا، في حين سجلت حسب جدول

منتدى الشفافية الأنف بيانه المرتبة 105 دوليا عام 2010 والمرتبة 12 عربيا، أما عام 2011 فقد سجلت المرتبة 112 دوليا والمرتبة 11 عربيا، في حين سجلت في عام 2012 المرتبة 105 عالميا والمرتبة 11عربيا، الشيء الذي يوضح بأن الجزائر على مر ستة سنوات بقيت تقريبا تتأرجح بين نفس المراتب سواء دوليا أو عربيا، و هو ما يبين بأن هناك معوقات لمحاربة الفساد تجعل الجزائر تفشل في مجابهة هذه الظاهرة .

لكن الكثير من يشكك في مصداقية هذه المؤشرات التي تقدمها منظمة الشفافية الدولية و ذلك لعدم دقتها ودقة المعايير المعتمدة ولخطورة التنبؤ بالتحقيق الذاتي ، حيث أن بعض البلدان ربما تتأثر عن طريق استقرار ماضي الفساد وهذا لا يعكس التغيير، كما أن استخدام قيم المؤشر في الإحصائيات المتتالية زمنيا صعبة بسبب حساب قيم هذا المؤشر .

- و المتصفح لتقارير و مؤشرات منظمة الشفافية الدولية يلاحظ أن المؤشرات التي تقدمها ناتجة عن مسوحات عالمية دقيقة ، إليك **الخريطة التالية مرفقة بدليل مفتاح يبين الدول الأكثر فسادا من أقلها:**

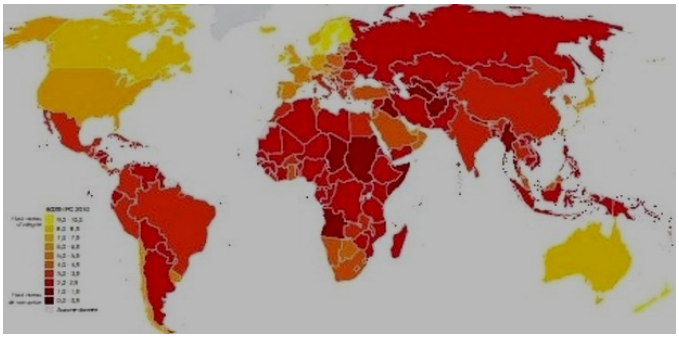

المصدر: مؤشر الفساد http ; ar.wikipedia.org /wiki
تاريخ الدخول إلى الموقع 08 /11 / 2015 .

إن تصنيف الدول في تقرير منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد في شكل خريطة متدرجة الألوان من الصفراء إلى الحمراء و البرتقالية يبين أن خريطة العالم مقسمة إلى ثلاثة مناطق رئيسية :

- **الصفراء** : تضم الدول الأقل فسادا في العالم و هي التي يتراوح مؤشر الفساد فيها من 7 إلى 10 وتضم تقريبا 30 دولة .

البرتقالية: وتضم الدول التي يمكن اعتبار مؤشر الفساد فيها معتدلا، ويتراوح بين 4 و6 وتضم تقريبا 30 دولة .

الحمراء: وتضم الدول التي ينتشر فيها الفساد بشكل ملحوظ و يتراوح مؤشره داخلها دون 4 وحتى الصفر وهي تضم أكثر من 100 دولة تمثل أغلب دول العالم ومن بينها الجزائر .

وتكشف الخريطة بشكل لافت تركز الدول الأقل فسادا في العالم في المنظومة الغربية أساسا في أروبا الغربية و أمريكا الشمالية و أستراليا و اليابان وتتوزع بشكل معتدل على الدول الموالية للغرب و المعتمدة لنظامه الاقتصادي ويرتفع مستوى الفساد مع درجة توتر العلاقات مع الدول الغربية .

ونشير في هذا المقام إلى تجربة سنغافورا في محاربة الفساد، والآليات التي اعتمدتها حتى تخفف من شدة الفساد، حيث تعتبر هذه الدولة من أشد الدول حزما في مواجهة الفساد مهما كان نوعه، فإذا تم اكتشاف مسؤول فاسد، مثلا يتم تجريده من كل أملاكه وحرمانه إلى الأبد من ممارسة أي نشاط رسمي وفوق كل هذا وذاك يتابع قضائيا و يحكم عليه بأحكام قضائية حازمة، مع إلغاء كل القوانين التي تعتبر التعدي على المال العام جنحة وتعويضه بقوانين أشد صرامة يصل فيها الأمر إلى الإعدام والسجن المؤبد وإلغاء كل أشكال التخفيف والعفو عن الفاسدين، كما اعتمدت سنغافورا طريقة الإشهار في الجرائد وكافة وسائل الإعلام، كما نجد في ذات الوقت أن الحكومة تقدم

أجورا جد مرتفعة لموظفيها حتى لا يطمعوا فيما في أيدي الناس. وهو نفس المسلك الذي سلكته هونكونغ في مواجهة الفساد

(Daniel li ming-chak , corruption , p636).

الشكل رقم 4 : يبين مؤشر مدركات الفساد في الجزائر لعام 2014

نقطة السنوا ت

المصدر : مؤشر مدركات الفساد في الجزائر لعام 2014 ar.tradingeconomics .com
تاريخ الدخول : 10 / 11/ 2015

الملاحظ من خلال هذا الشكل، أن تقرير منظمة الشفافية الدولية لمؤشر الفساد في الجزائر يوضح أن معدلات الفساد بين سنوات 2006 إلى 2014 يتأرجح بين الارتفاع و الانخفاض، حيث وصلت معدلات الفساد في 2006 إلى 28 نقطة من 100 مقياس للفساد وارتفع الفساد في سنة 2007 حيث وصل إلى 31 نقطة من 100 نقطة، ثم انخفض الفساد قليلا في سنة 2008 ووصل إلى 30 نقطة، ليرتفع مجددا في سنة 2009 ووصل إلى 32 نقطة، ثم عاد وانخفض الفساد مرة أخرى في سنة 2010 ليصل إلى 28 نقطة ، لتبقى درجات الفساد على حالها في سنوات 2011 و2012، ليرتفع الفساد مجددا في سنة 2013 و2014، من النقطة 34 إلى النقطة 36 من مقياس

100للفساد، مما يدل على وجود عقبات تعكسها الظروف الأمنية و الاقتصادية التي عاشتها الجزائر في السنوات الأخيرة.

ثانيا : الجهود العربية لمكافحة الفساد

لقد تعددت الجهود العربية في مجال مكافحة الفساد والوقاية منه بين إصدار مشاريع إقليمية واتفاقيات تعاون عربية وإصدار تشريعات وطنية في إطار السياسة التي تنتهجها الدول في مجال مكافحة الجريمة بصفة عامة ومكافحة الفساد بصفة خاصة.

1 - المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد و تعزيز النزاهة في البلدان العربية

في بداية تسعينات القرن الماضي تحول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) إلى منظمة رائدة في تطوير وتنفيذ مبادرات متخصصة تهدف إلى دعم الدول في مجال مكافحة الفساد، ولا تزال اليوم تلعب دورا بارزا في توفير الدعم في هذا المجال من خلال برامجه المتعلقة "بالحكم الديموقراطي "، إذ يعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حاليا على تنفيذ المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد و تعزيز النزاهة في البلدان العربية (AVIAC).

على مستوى المنطقة العربية يعتبر المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة ، الأبرز في تعزيز التعاون وتشجيع العمل العربي في مواجهة الفساد من خلال التركيز على حماية النزاهة و تنمية القدرات الوطنية على منع وقمع أفعال الفساد ولأثاره السلبية التي تنعكس على التنمية والاقتصاد (**محمد رضا علي العدل، 1985، ص21) .**

يستند المشروع الإقليمي في تنفيذه على سلسلة من علاقات التعاون القائمة مع جهات حكومية وغير حكومية في جميع أنحاء المنطقة، بالإضافة إلى جهات ثنائية ومتعددة الأطراف، وذلك انطلاقا من موقعه كشريك رئيس " الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد (CACINET) **(www-undp-acia .org /arabic)** والتي

أنشأت في2008، وتعتبر الآلية الأمثل لتنمية القدرات وتبادل المعلومات وتطوير السياسات ذات الصلة بالمنطقة.

لقد أنهى المشروع الإقليمي مرحلته الأولى (2011 – 2014) والتي هدفت إلى دعم السياسات المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إذ تم تحقيق العديد من الانجازات والنجاحات في تعزيز القدرات الوطنية على رصد مكامن الخلل في تنفيذ الاتفاقية و بلورة المقترحات اللازمة لمعالجتها.

وإدراكا للحاجة إلى مزيد من العمل في توفير دعم أكبر، شرع المشروع الإقليمي في تنفيذ مرحلته الثانية (2015 – 2018) والتي تهدف إلى زيادة التركيز على إحداث مزيد من التقدم نحو تعزيز الشفافية وجهود التنمية إلى ما بعد سنة 2015.

2 - مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

أعد في نطاق مجلس وزراء الداخلية العرب مشروع اتفاقية عربية لمكافحة الفساد **(عبد القادر محمد قحطان، 2003، ص992)** رغم تعميمه على وزارات العدل العربية وشكلت لمراجعة صياغته لجنة مشتركة من مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب، و قد أنهت اللجنة مهمتها في 11 ديسمبر 2003 باعتماد مشروع اتفاقية عربية لمكافحة الفساد.

ولقد تبين من هذا المشروع أنه وإن سكت عن إعطاء تعريف محدد للفساد، فقد تكفلت المادة الرابعة منه ببيان الأفعال التي يجب أن تجرمها الدول الأطراف في تشريعاتها الوطنية كجرائم فساد.

- كافة أفعال المتاجرة بالوظائف و النفوذ في مجال الموظفين العموميين وفي نطاق الشركات المساهمة و الجمعيات التعاونية و النقابات والمؤسسات .

- اختلاس الممتلكات و الاستيلاء عليها بغير حق في نطلق الموظفين العموميين وشركات المساهمة.

- أفعال الإثراء غير المشروع.
- الرشوة في القطاع الخاص.
- اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص.
- أفعال غسل العائدات الإجرامية.

3 - الجهود الوطنية لمكافحة الفساد

في إطار السياسة التي تنتهجها الدول في كافة الأصعدة لمكافحة كافة أشكال الفساد المتفشي داخل الإدارات العمومية والخاصة وتعزيز النزاهة والثقة في موظفيها ،عمدت العديد من الدول إلى محاولات وجهود لمكافحة الفساد، كإقرار إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في تونس في 04 ماي 2015، ومجلس التعاون الخليجي وذلك في الاجتماع الثاني لرؤساء أجهزة مكافحة الفساد بمجلس التعاون الخليجي في 01 ماي 2015**.(www-und-aciac.org/../..)**. أين احتلت الكويت في مؤشر الفساد على مستوى مجلس التعاون الخليجي لدول الخليج المرتبة 67 عالميا من بين 175 دولة ضمنها جدول مؤشر الفساد بدرجة 44 عام 2014 وهي نفس الدرجة على مستوى ثلاث سنوات ماضية. (**محمد العنزي، 2014)**.

كما عمدت الجزائر على غرار هذه الدول إلى سن العديد من القوانين من بينها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الصادر في عام 2006 (**قانون رقم 06 – 01)**، إذ نص على تجريم وقمع كل مساس و إخلال بواجب النزاهة الذي يستوجب على الموظف العمومي أن يتحلى به كالنص على جرائم الرشوة الواقعة على الموظفين في المادة 25 منه والرشوة في مجال الصفقات العمومية المادة 27 منه وكذا الامتيازات غير المبررة المادة 26، الإعفاء من التخفيض القانوني للضرائب والرسوم المادة 31 منه إضافة إلى استغلال الوظيفة (المادة 33)، وتعارض المصالح (م34) وأخذ فوائد بصورة غير قانونية (م 35) ، التصريح الكاذب بالممتلكات (م 36) تلقي الهدايا و الإثراء غير

المشروع و غيرها مما جاء به أحكام المواد إضافة إلى التجريم في القطاع الخاص. **(أحسن بوسقيعة ، 2008 ، ص 05 و 06).**

ومما تقدم فإن قانون 06 / 01 يهدف إلى وضع تدابير الوقاية و مكافحة الجرائم السالفة الذكر، والتي انتشرت خلال العشرية الأخيرة بكثرة. مما استوجب على المشرع وضع تدابير وقائية كانت على المستوى العام و الخاص ، وتشمل جملة الإجراءات الاحترازية و التنظيمية قصد الحيلولة دون وقوع الفساد في القطاعين العام والخاص، مثل معيار التوظيف؛ إذ يراعى مبدأ النجاعة والكفاءة والجدارة والشفافية في تولي المناصب، بالالتزام بمدونات القواعد السلوكية للموظفين، التصريح بالممتلكات.

- كما يهدف هذا القانون إلى تعزيز التسيير النزيه و الشفاف.

- وكذا دعم و تسهيل التعاون الدولي في مكافحة الفساد و الوقاية منه (المادة 62 من قانون الفساد).

- كما أنسأت هيئة وطنية للوقاية من الفساد و مكافحته مهمتها محاربة الفساد (المادة 17 من القانون الفساد) (**مرسوم رئاسي رقم 04 – 128) .**

الحقيقة أنه و بالرغم من صدور قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، إلا أن نصوصه بقيت معظمها حبر على ورق مما استوجب إعادة النظر في هذا القانون واقتراح تعديل بعض نصوصه، لعل في ذلك التخفيف من حدة انتشار الفساد بجميع أشكاله سواء كان في القطاع العام أو الخاص ، خاصة أمام معدلات الفساد التي نشرتها منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد خلال عدة سنوات ، و التي بينت من خلالها مرتبة الجزائر دوليا و عربيا في معدلات الفساد ، إذ بقيت في مراتبها ولم تبذل مجهودا في محاربة الفساد و ذلك لضعف رقابة الدولة وجدية المتابعات و التخفيف في العقوبات. فصدور قانون يجرم أفعال الفساد واتخاذ تدابير الوقاية لا يكفي ، بل لا بد من تشديد

الرقابة داخل الإدارات وإنشاء لجان متخصصة في محاربة الفساد على مستوى كل القطاعات ...الخ .

الخاتمة :

ننتهي أخيرا للقول بأن النهج الذي اتبعته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في تحديد صور السلوك المجرمة والجزاءات المقررة والإجراءات المتخذة في سبيل مكافحة الفساد ، هو نهج سارت عليه تقريبا كل الدول التي صادقت على الاتفاقية سواء كانت عربية أو دولية ، لكن يبقى الأمل معقود أن تثمر المجهودات التي تبذل على مستوى مختلف الأصعدة وطنية كانت أم دولية أو إقليمية في الحد إلى أقصى الحدود من ظاهرة الفساد وذلك قبل أن يزداد اتساع مجاله ليخرج عن حدود السيطرة .

كما لا بد من تعزيز مشاركة الجهات الحكومية وغير الحكومية والمساهمة بصورة أساسية في التشجيع على اعتماد توجهات تزيد من فعالية وتناسق الجهود الوطنية لمكافحة الفساد ، وإشراك الفرد وتوعيته وكذا مساهمته في مكافحة الجريمة للخروج من مجرد تجريم الأفعال وتوقيع الجزاءات .

ومن خلال دراسة عدد من التجارب العالمية في مكافحة الفساد يمكننا أن نقترح آليات قد تكون فعالة والتي نرى أنها ستسهم بشكل أو بآخر في التخفيف من حدة الفساد في بلادنا:

- إعطاء الموظف العمومي أجرا أو امتيازات تغنيه عن الطمع و اللجوء إلى ممارسات غير قانونية لتعظيم مدخوله ، وهو ما يعرف بالتحصين المادي والمعنوي دعما للنزاهة.
- إلغاء القوانين التي تعتبر أن التعدي على المال العام جنحة وتعويضها بقوانين أشد صرامة يصل فيها الأمر إلى الإعدام والمؤبد على حسب خطورة الجريمة.
- إلغاء كل أشكال التخفيف والعفو عن الفاسدين مهما كانت الظروف والأسباب وإلغاء كافة أشكال الإفراج المشروط المتعلق بحسن السلوك.
- توسيع نشر قوائم الفاسدين المحكوم عليهم نهائيا في كافة الجرائد الوطنية و إشهار أسمائهم في كافة وسائل الإعلام المرئية و المسموعة.

- ضرورة توسيع الرقابة على كافة المؤسسات العامة والخاصة وذلك بإنشاء لجان متخصصة في محاربة الفساد.

- مساهمة الفرد و الأسرة في توعية أفرادها بضرورة التحلي بالنزاهة وحب العمل والوطن وتقديسهما.

- يتعين وضع ضوابط للاختيار في الوظيفة العامة والتي كان الإسلام سباقا لتحديدها حتى تحد من الفساد كالأمانة و النزاهة.

قائمة المراجع :

المؤلفات و المقالات :

1- أحسن بوسقيعة ، الوجيز في القانون الجزائي الخاص ، جرائم الفساد ، الجزء الثاني ، دار هومه للطباعة والنشر ، الجزائر، 2008 ، ص 05 و 06 .

2- سرى صيام ، الجهود الدولية و العربية في مكافحة الفساد ، مجلة التشريع، أكتوبر 2004 ، العدد الثالث، ص 79.

3- سليمان بارش ، محاضرات في شرح قانون العقوبات الجزائري ، القسم الخاص، ص 22).

4- عبد القادر محمد قحطان، الجهود العربية في مكافحة الفساد، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الجزء الثاني، الرياض، 2003، ص992.

5- عصام عبد الفتاح مطر، جرائم الفساد الإداري، دار الجامعة الجديدة 2011، الإسكندرية، 2011 ص12.

6- محمد رضا علي العدل، الفساد الإداري في الدول النامية، بعض انعكاساته الاقتصادية، المجلة الجنائية القومية، العدد الثاني، المجلد 28، يوليو 1985، 1985، ص 21.

7- محمود نجيب حسني، الموجز في شرح قانون العقوبات القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة ص 70.

8- Jean Larguier, Droit pénal des affaires, Librairie Armand colin, Paris, 1975, P 215.

9- Daniel li ming-chak , Corruption and its impact on the privatesector , the Hong kong experience

مركز البحوث و الدراسات ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ،636 .

القوانين و المراسيم :

10- قانون رقم 06 – 01 ، مؤرخ في 21 محرم عام 1427 ، الموافق لفبراير سنة 2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته .

11- مرسوم رئاسي رقم 04 – 128 ، يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد .

12 - مرسوم رئاسي رقم 06 –413 ، يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته و تنظيمها و كيفية سيرها .

مواقع الأنترنيت :

13 - الجدول رقم 01 : نتائج الدول العربية في مؤشر الشفافية لسنتي 2007 و 2008 .

المصدر : /alijamaa1.unblog .fr.158-3

14 - الجدول رقم 02: نتائج الدول العربية في مؤشر مدركات الفساد لأعوام من 2007 إلى 2012.

15- الشكل رقم 03 : الخريطة مرفقة بدليل مفتاح يبين الدول الأكثر فسادا من أقلها .

المصدر : /ar.wikipedia.org /wiki ، تاريخ الدخول إلى الموقع نوفمبر 2015 .

16- الشكل رقم 4 : يبين مؤشر مدركات الفساد في الجزائر لعام 2014 المصدر : مؤشر مدركات الفساد في الجزائر لعام 2014 ar.tradingeconomics .com تاريخ الدخول : 10 / 11/ 2015

17- الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد

(CACINET) (**www-undp-acia .org /arabic)**

18 - إقرار إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد في تونس في 04 ماي 2015 ، و مجلس التعاون الخليجي و ذلك في الاجتماع الثاني لرؤساء أجهزة مكافحة الفساد بمجلس التعاون الخليجي في 01 ماي 2015 **. www- (und-aciac.org/../..)** .

19- محمد العنزي ، ترتيب دول مجلس التعاون الخليجي من خلال مؤشر مدركات الفساد لعام 2014 ، (https.//ar.wikipedia.org/wiki/) .